

4 | أحاديث الأحكام | حكم الصيام عن الغير | فضيلة الشيخ أ د أحمد النقيب

أحمد النقيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه واحبابه ومن تبع هدا. ثم اما بعد احبتي في الله امة الاسلام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:00](#)

هذا حديث جديد من احاديث الاحكام. نسأل الله تعالى ان يفقهنا ديننا وان يرزقنا بعد الفهم العمل وان يجعلنا من الصالحين اللهم امين حديث آآ هذه الحلقة انا عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:00:27](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه من مات وعليه صيام صام عنه وليه هذا الحديث اخرجه البخاري ومسلم وهذا الحديث آآ يدل على اتزان الشريعة - [00:00:51](#)

الولي هو الوارث الذي يرث الميثة المسألة فيها اتزان الوارث يرث الميت يرث منه مالا او عقارا او ضياعا او بيتا او ما الى ذلك وكذلك كما يرث منه فهناك حق لابد ان يؤديه - [00:01:18](#)

ما هو ذلك الحق ان هذا الرجل الميت اذا كان عليه دين فيجب على هذا الولي ان يسد هذا الدين وان يقوم بوفائه وديون المتوفى تنقسم الى قسمين هناك دين وحق لله تعالى - [00:01:41](#)

دين وحق لله سبحانه وتعالى كالزكاة والصيام والزكاة والصيام ولكن لا يجوز ان يصلي احد عن احد لماذا لان الصلاة لا عذر في تركها لا عذر في تركها اما من تركها فاذا الاهلية - [00:02:04](#)

بلا اعادة ولا قضاء ولدين يعني لو ان في هناك اب قبل ان يموت جنة فلم يصلي او اختل عقله لسبب من الاسباب فلم يصلي. ليس على اوليائه ان يصلوا عنه - [00:02:30](#)

لكن يمكن ان يزكى عنه يمكن ان يصام عنه يمكن ان يحج عنه يمكن ان يعتمر عنه. فهذه كلها عبادة يجوز ان تؤدي عنه وحقوق يجوز ان تؤدي عنه وهناك ديون وحقوق على الادميين - [00:02:47](#)

بان يكون ذلك المتوفى قد اخذ مالا على ان يسده. قروض اذا لابد ان يوفي الورثة هذه الحقوق المالية او هذه الحقوق المادية سواء كانت اموالا او غير اموال ضربنا واحد اقترض - [00:03:09](#)

سيارة من احد بحيث ان هو يردها مثلا بعد شهر او بعد شهرين اذا هذه السيارة لابد ان تعود لاصحابها لانها في حكم الدين والنبي صلى الله عليه وسلم ارشد الى هذا المعنى اللطيف - [00:03:28](#)

آآ كما ثبت في الصحيحين من حديث عبدالله بن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صيام - [00:03:49](#)

افأخوي عنها ذلك الصيام يبقى ده صورة واضحة تماما ان الوالدة ماتت وعليها صيام اه هذا الصيام هو صيام شهر هذا الشهر هو آآ شهر نافلة آآ شهر نذر شهر رمضان لم يبين الحديث شيئا من ذلك - [00:04:08](#)

فقال افأخويه اذا هي ماتت وعليها صيام شهر افأخويه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو كان على امك دين اكنت تقضيه قال نعم يا رسول الله. فقال النبي صلى الله عليه وسلم فدين الله احق ان يقضى. فدين الله احق - [00:04:34](#)

ان يقضى فارشدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قضاء الصوم للمتوفى هذا دين لابد ان يؤدي. ولهذا في الحديث الذي ذكرناه

حديث عائشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام - [00:04:58](#)

بعض اهل العلم كالامام احمد قال وهذا صيام نذر. لا صيام فرض ولكن ذهب الجمهور ان المقصود بذلك الصيام هو اي صيام سواء كان صيام نذر او صيام فرض والحقيقة ان النذر في حكم الواجب. يعني الخلاف ده آآ هو خلاف نظري. لان النذر في - [00:05:22](#)
حكم الواجب والنبي صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه. ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه فمن نذر نذرا فيه طاعة وجب عليه الوفاء الا ان يتحلل من هذا النذر - [00:05:50](#)

آآ وهذا القول وهذا القول اللي هو ان هذا النذر هو آآ النذر سواء كان آآ فرضا او او كان نذرا ان هذا الصيام كان آآ صيام نذر او صيام فرض هذا هو قول آآ الامام الشافعي في آآ القديم - [00:06:11](#)

وقول آآ محدثي آآ الشافعية كالبيهقي وغيره وهو اختيار ابن تيمية عليهم جميعا رحمة الله لكن نريد ان آآ نضيف معلومة مهمة وهي لو ان شيئا فانيا لا يقدر على الصوم - [00:06:35](#)

او آآ لو ان مريضا لا يقدر على الصوم ومرضه آآ لا يرجى برؤه ما الذي يصنع في ذلك الحال القول الواجه في هذه المسألة ان الاولياء لهم ان يطعموا عن ذلك الشيخ الفاني. او عن ذلك المريض - [00:06:59](#)

او عن هذه الحامل او عن هذه المرضع عن كل يوم مسكينة عن كل يوم مسكينة وهذا الاطعام يختلف على حسب آآ احوال الناس يسارا او اعصارا. يعني لو في هناك آآ - [00:07:25](#)

آآ انسان قادر يمكن ان يكون اطعام المسكين بمبلغ اكبر او بصورة اكبر من غيره وهذا القول آآ هو قول كثير من اهل العلم وهو صنيع بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم جميعا كابن عباس وغيره. اذا الشيخ الفاني - [00:07:45](#)

والمريض الذي لا يرجى برؤه وكذلك الحامل والمرضع آآ فان آآ الكفارة لهم جائزة والكفارة هي اطعام مسكين عن آآ كل يوم آآ وهناك بعض آآ يعني اهل العلم من ذكر انه لا يجوز ان يصوم احد عن احد - [00:08:08](#)

يعني وانما هي الكفارة واستدلوا على ذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصم احد عن احد ولا يصلي احد عن احد وهذا الحديث في اسناده كلام. يعني هذا الحديث في اسناده كلام - [00:08:33](#)

ولو آآ ثبت ولو ثبت فان المقصود لا يصوم احد عن احد وهو حي يعني اذا كان الرجل مريضا وهو حي فلا يجوز لاوليائه ان يصوموا عنه يعني افترضنا الاب عايش وهو مريض او شيخ كبير فاني - [00:08:53](#)

لا يجوز الاولاد ان يصوموا عن ابيهم. ولكن لهم ان يكفروا عن ابيهم ان يكفروا عن كل يوم اطعام آآ وهذا هو آآ الصحيح الذي عليه كثير من اهل العلم ودلت النصوص عليه - [00:09:13](#)

نسأل الله تبارك وتعالى ان يوفقنا الى طاعته وان يعيننا على طاعته. وان يغفر لنا ذنوبنا ما ظهر منها وما بطن. وصلى الله وسلم وبارك على نبيه محمد محمد وعلى اله وصحبه وسلم - [00:09:31](#)

- [00:09:46](#)